

مقدمة لبدیل دستورى فى العراق

شبلې ملاط *

■ مع أقول الضوضاء التي رافقت فرار الاصهار من بغداد، قد يحسن الابتعاد من السياسة المباشرة المتعلقة بالمجتمع العراقي منذ تكوين الدولة على انقاض العالم العثماني والتي سترافقه حتماً الى القرن الحادي والعشرين. وهذا الاهتمام البعيد المدى ليس لأن التغيير ليس وارداً وملحاً، بل الانهيار الشامل وارد وملح أكثر من أي وقت مضى. الا ان تكوين نظرة ابعده عمقا هو أيضاً اساسي لانه يسمح بنهوض مقومات قانونية ترسم اطرأً دستورية جلية لما هو معضلة من أكثر المعضلات تعقيداً في الفقه الدستوري المقارن. ومن هذه الاسئلة، ما هو معنى الفيدرالية التي يطلبها الاكرد والتي أقرها المؤتمر الوطني العراقي مديلاً صحيحاً لتنظيم الهياكل الجغرافية والطائفية في الفسيفساء الاجتماعية العراقية؟ وكيف يتم جمع أكبر عدد ممكن من العراقيين على اختيار المسؤولين في الدولة؟ وكيف ترتبط العملية الدستورية الفيدرالية - اذا جازت - مع الانتخابات التي يكاد الكل يجمع على الركون إليها؛ وما فعوى النظام البرلماني المنشود، وماذا يميزه عن النظام الرئاسي؛ وما هي حسناات الجمهورية، أو الملكية؛ وفي اطار ديموقراطي مفاده ان الاغلبية هي التي تقرر من ناحية مبدئية، ماذا يعود الى الاقلية من قرار؛ وما

تحديد الاقلية قانوناً، وما لها من دور في فصل السلطات؟ وفي السياق نفسه، اذا كانت المبادئ الدستورية المتعلقة بالافراد والاقليات تعتبر اسمى من المصالح السياسية الآتية، فان هذه المبادئ بحاجة الى بلورة تفصيلية، فمن يبلورها؟ واذا تبلورت في الدستور خطياً، من ينود عنها، وما هي المحاكم او الهيئات التي يمكن اللجوء اليها للمحافظة على الحقوق الدستورية الفرية والجماعية، ومن يحق له طرق باب هذه المؤسسات، ومن يعينها وكيف تصان استقلالية القضاء التي يجمع الكل عليها؟ وفي صدد المبادئ الدستورية، ما هو دور الاسلام وفقهه كزائف اساسي في التكوين القانوني لتاريخ العراق في جلّ قديمه وبعض حديثه؟

كل هذه الاسئلة والكثير غيرها كانت مدار ندوات علمية عدة على مدى السنوات، جاء اخرها منذ شهر بتنظيم المعهد العراقي في واشنطن ومركز الفقه الاسلامي وقوانين الشرق الاوسط في معهد الدراسات الشرقية والافريقية، وتبع اجتماعاً في جامعة برنستون في ايلول الماضي واجتماعاً آخر منذ سنتين في لندن كانت قد تداولت فيه شخصيات قانونية عراقية وغير عراقية بشكل جدي، ولأول مرة، قضية الفيدرالية. وتتميز الندوة الاخيرة بانضمام نخبة صغيرة من اشهر اساتذة القانون هي هارفارد وبرينستون ولندن الى زملائهم العراقيين في الاجتماع مطول دام أكثر من اسبوع في لندن وتناول الاسئلة الكثرة وجاء بدياية لبعض الاجوبة. واذا كان لا يخفى من تحوي مثل هذه الندوات من طوباوية

اكاديمية، وصعوبة اشراك الطاقات الكثيرة في الحقل الفكري والقانوني العراقي، والملاسة بينها وبين مفكرين من العالم الشرقي والغربي للاستفادة من الخبرات العالمية في المواضيع الدستورية، فانها مدخل - وليست سوى مدخل - الى الحاجة لمشاركة أوسع في النقاش من ذوي الخبرة القانونية والخبرات غير القانونية، بل هي بحاجة الى رأي كل مواطن بما تمس القضية الدستورية حياته ومصيره الشخصي والعائلي والوطني يعود طبعاً لمنظمي هذه الندوات وندوات أخرى مماثلة جمع محاضرها والنقاشات الجيدة التي دارت فيها، بالإضافة الى الاوراق المقدمة فيها، ويوجد المنظمون بالفعل دائنين على تحرير المداخلات والدراسات بشكل يصلح للنشر. الا ان الاستفادة مهمة في لغة واطر أكثر راحة في التعبير القانوني التخصصي، والحوار مجد في ساحة الصحافة الواسعة لأن مستقبل العراق هم الجميع لما عانى العراق وشعبه من مصاعب وويلات، وما عانت الشعوب الدائنة والقاصية من اسلوب حاكميه.

ولضرورة هذا الحوار سبب جوهرى آخر: فقد يكون غربياً في أول الامر ان الانطلاقة الفكرية على المستوى الدستوري التي يشهدها العراق هي بالحقيقة فريدة من نوعها في المنطقة، وقد يُفسر بعض هذا الغريب بأن الاحتمالات كلها واردة في العراق بسبب التغيير الجذري المرتقب. وهذا بدوره يشحن الهمم فتصبح الضرورات المستجدة كل محظور قانوني بالنسبة لقمة السلطة، خلافاً للأوضاع في البلاد العربية والشرقية الأخرى حيث لا يطال الأفق الدستوري مقدسات قمة الهرم، لكن هذا النقاش في العمق يحتاج، بالإضافة الى الدراسات والكتب، وبعضها موجود وجيد، الى اطار أوسع للمشاركة.

وفي التاريخ الدستوري المعاصر، يبادر الذهن سابقة

فكرية عظيمة تمثلت في ضحى الحضارة الاميركية عندما بدأت المراسلات الصحافية بين ثلاثة قانونيين بدعة تراث الدستوري الاميركي وبتدب في ما جمع وسمي فيما بعد بـ «الاوراق الفيدرالية». والكتاب هذا عبارة عن ٨٥ دراسة قانونية نشرت في صحف نيويورك بشكل مقالات بين ٢٧ تشرين الأول (اكتوبر) ١٧٨٧ و١٦ آب (اغسطس) ١٧٨٨ وجمعت على هذا العنوان لما لاقتته من رواج في الاوساط المحيطة للدستور الفتى انداك الذي كان بحاجة لمن يفسره للملا ويدافع عنه. أما ملامحة هذا المثل بالوضع العراقي الراهن، فهي لا بد ناقصة بحجم عجز كل تشبيه عبر القارات والازمان على هذا المنوال، غير انني إن أنس لن أنسى جواب أحد صناع القرار في واشنطن إبان حرب الخليج على سماح اميركا لصدام بقمع الانتفاضة والاستمرار في الحكم: «وماذا تظنون، هل نحتاج بغداد ونتركها ١٧ مليون عراقي يطالعون الاوراق الفيدرالية».

وه الاوراق العراقية المطلوبة قد تشكل النزر اليسير في الرد على مثل هذا التعالي الأرعن. واذا تكسرت النصال على النصال في جسد شعب ضرب وطنه اربعين يوماً وليلة الى ما قبل الحصر الحجري، والراس الشريد مترفل في تبه ام معاركه، فهو سبب مثل هؤلاء الاشخاص الذين نشأوا على قناعة تفوقهم وشاء الدهر ان يتحكموا بمصائر اهلنا. فليت الجواب الحضاري يأتي لنا على مضمض منهم بابتكار بدائل دستورية، ومن يدري، قد تتخطى بما للعراق من تراث حقوقي عميق في اجوبة مميزة، لعلمهم يقهون.

* محام لبناني في الاستئناف، مدير مركز الفقه الاسلامي وقوانين الشرق الاوسط (س. و. ا. س)، جامعة لندن.